

هل يجوز لها أن تكتب راتبها باسم ابنتيها علما أن لها أخوات ميسورات الحال؟

صالح اللحيدان

تقول بانها تعمل في شركة من شركات الدولة وتم عمل صناديق للعاملين عبارة عن اشهر تؤخذ في حالة الاستقالة او المعاش المبكر او في حالة الوفاة او عند بلوغ الستين - [00:00:00](#)

وقد تم توزيع استمارات علينا لكتابة المستحقين والان صدر بالشركة قرار بالمعاش المبكر وافكر فيه وحيث انني ام لبنتين تخرجتا من جامعة واحدة وتم خطبتهما ولم يكن لهما نصيب حتى الان فاني الجأ الى الله - [00:00:13](#)

ثم اليكم كي تفيدوني هل استطيع كتابة اموالي في حال مكوثي بعلمي لسن الستين او في حالة خروج المعاش المبكر ان اكتبها باسم هاتين البننتين وهو اقل من السن القانوني - [00:00:33](#)

حيث ان لي اخوات وكل اخواتي ميسورات الحال فماذا افعل؟ احسن الله اليكم لا توصي بمالك لاحد من الورثة فانه لا وصية لو ارث واذا رضيت اخواتك بان تجعل المال لابنتيك - [00:00:47](#)

فلا بأس ونصيحتي ان لا توصي به وصية من الان على على سبيل كانه هبة فتحتاجين اليهن بل ابق المال بيدك ولعل الله ان ييسر لابنتيك زواجا مباركا تستغنيني به - [00:01:18](#)

وتسعان للانجاب الصالح واخواتي قد تفتقر الواحدة فتتمنى انها لم تأذن اترك المال يقسم اذا انت اذا خرجت من دنياك على سنة الله التي شرعها في قسمة المواريث والله اعلم - [00:01:47](#)